



Distr.
LIMITED

E/CN.4/2000/L.20
11 April 2000
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والخمسون
البند ١٠ من جدول الأعمال

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إثيوبيا*، باكستان، بوتسوانا، تونس، الجزائر*، جمهورية تنزانيا
المتحدة*، الجمهورية العربية السورية*، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية*، جمهورية الكونغو الديمقراطية*، زامبيا، زمبابوي*،
السودان، الصين، العراق*، غانا*، الفلبين، فييت نام، الكاميرون،
كوبا، كوت ديفوار*، الكونغو، مدغشقر، مصر*، نيجيريا، اليمن*:

مشروع قرار

آثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع
الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى أن الغرض المتوخى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو التعزيز والحماية الكاملان لحقوق
الإنسان والحريات الأساسية،

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تعيد تأكيد إعلان الحق في التنمية الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٤٢٨/٤١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، فضلاً عن القرارات والمقررات التي اعتمدتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية، لا سيما قرار اللجنة ٢٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩،

وإذ تضع في اعتبارها أن المستويات المطلقة التي بلغتها الديون الخارجية للبلدان النامية وخدمة ديونها تدل على استمرار خطورة هذه الحالة، وأن آخر فصول الأزمة المالية في آسيا ومناطق أخرى قد عملت على زيادة تدهور هذه الحالة، وأن عبء الديون الخارجية يصبح بشكل متزايد أمراً لا يطاق بالنسبة لعدد كبير من البلدان النامية،

وإذ تعني أن المشكلة الخطيرة المتمثلة في عبء الديون الخارجية لا تزال تشكل أحد أهم العوامل الحاسمة التي تؤثر تأثيراً سلبياً على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والتقنية، وكذلك على مستويات المعيشة في العديد من البلدان النامية، مع ما يتترتب على ذلك من عواقب خطيرة ذات طابع اجتماعي،

وإذ تؤكد أن عملية العولمة الاقتصادية تخلق تحديات ومخاطر وشيكوكاً جديدة فيما يتعلق بتتفيز الاستراتيجيات الإنمائية وتدعمها،

وإذ تعرب عن قلقها لأنها، على الرغم من إعادة جدولة الديون مراراً وتكراراً، ما زالت البلدان النامية تتفق سنوياً أكثر مما تتفق فعلياً من المساعدة الإنمائية الرسمية،

وإذ تعرف بأنه، على الرغم من أن مخططات تخفيض الديون قد ساعدت على تخفيض الديون، ما زال كثير من البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تُطالب بسداد معظم ديونها،

وإذ تعتبر أن التدابير الرامية إلى تخفيف مشكلة الديون، سواء كانت ذات منشأ رسمي أو خاص، لم تحقق حلاً فعالاً ومنصفاً ومحجاً نحو التنمية ومستديماً لمشكلة الديون المستحقة وخدمة الديون التي يعاني منها عدد كبير من البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأشد فقرًا والمثقلة بالديون،

وإذ تضع في اعتبارها العلاقة بين جسامه عبء الدين الخارجي وشدة تزايد الفقر الذي يلاحظ على نطاق العالم والذي بلغ درجة كبيرة في أفريقيا خاصة،

وإذ تسلم بأن الديون الخارجية تشكل واحدة من العقبات الرئيسية التي تحول دون تمنع البلدان النامية تمنعها كاملاً بحقها في التنمية،

- ١ تحيط علماً بالتقدير المشترك المقدم من المقرر الخاص المعنى بآثار الديون الخارجية على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والخبير المستقل المعنى بسياسات التكيف الهيكلي، إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين (E/CN.4/2000/51)؛
- ٢ تشدد على أن سياسات التكيف الهيكلي لها آثار خطيرة على قدرة البلدان النامية على التقيد بإعلان الحق في التنمية وصياغة سياسات إنسانية وطنية تهدف إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها؛
- ٣ تشدد أيضاً على أهمية مواصلة تنفيذ إجراءات فورية وفعالة ومستدامة من أجل تحفييف عبء الديون وعبء خدمتها عن كاهل البلدان النامية التي تعاني من مشاكل الديون، وذلك في إطار إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- ٤ تؤكد أن الحل الدائم لمشكلة الديون الخارجية يمكن في إقامة نظام اقتصادي دولي عادل ومنصف يكفل للبلدان النامية، في جملة أمور، تحسين أوضاع السوق وتحسين أسعار السلع الأساسية، وتحقيق استقرار أسعار الصرف وأسعار الفائدة، وتيسير الوصول إلى الأسواق المالية وأسواق رأس المال، وتدفقات كافية من الموارد المالية الجديدة، فضلاً عن تيسير الوصول إلى تكنولوجيا البلدان المتقدمة؛
- ٥ تشدد على ضرورة أن تأخذ البرامج الاقتصادية الناشئة عن الديون الخارجية في الاعتبار خصائص البلدان المدينة وظروفها واحتياجاتها المحددة، فضلاً عن ضرورة إدماج البعد الاجتماعي للتنمية؛
- ٦ تؤكد أن ممارسة الحقوق الأساسية لسكان البلدان المدينة في الحصول على الغذاء، والمأوى، والملابس، والعمل، والتعليم، والخدمات الصحية، والتمتع ببيئة صحية لا يمكن أن تخضع لتطبيق سياسات التكيف الهيكلي والإصلاحات الاقتصادية الناشئة عن الديون؛
- ٧ تشدد على أهمية الحاجة إلى تنفيذ المبادرات المتعلقة بالديون الخارجية، ولاسيما المبادرة الخاصة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، والقرار الذي اتخذه نادي باريس بتجاوز شروط نابولي، تنفيذاً كاملاً ومرناً، وتلاحظ في الوقت نفسه بقلق صرامة معايير تحديد الأهلية التي اعتمدها مجتمع الدائنين الدولي في إطار هذه المبادرات، الأمر الذي بات مصدر قلق أكبر في ضوء الأعراض الأخيرة للأزمة المالية الدولية؛
- ٨ تشدد أيضاً على ضرورة توجيه تدفقات مالية جديدة من جميع المصادر إلى البلدان النامية المدينة، وضرورة اتخاذ تدابير لتحفييف عبء الديون، ومن بينها إلغاء الديون، وتحث البلدان الدائنة والمؤسسات المالية الدولية على زيادة مساعدتها المالية بشروط ميسرة ومواتية كوسيلة لدعم تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية ومكافحة الفقر وتحقيق نمو اقتصادي مطرد وتنمية مستدامة؛

-٩ - تقرر تعين خبير مستقل يعني بآثار سياسات التكيف الهيكلی والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك لمدة ثلاثة سنوات؛

-١٠ - تطالب من الخبير المستقل المعنى بآثار سياسات التكيف الهيكلی والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أن يقدم إليها سنوياً تقريراً تحليلياً بشأن تنفيذ هذا القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لما يلي:

(أ) الآثار السلبية للديون الخارجية والسياسات المعتمدة لمواجتها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان النامية؛

(ب) التدابير المتخذة من قبل الحكومات والقطاع الخاص والمؤسسات المالية الدولية للتخفيف من حدة هذه الآثار في البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأشد فقرًا والمتعلقة بالديون؛

(ج) التطورات الجديدة والإجراءات والمبادرات الجاري اتخاذها فيما يتعلق بسياسات التكيف الهيكلی وحقوق الإنسان من جانب المؤسسات المالية الدولية وغيرها من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛

-١١ - تطالب أيضًا من الخبير المستقل تقديم نسخة مسبقة من تقريره السنوي إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى ببرامج التكيف الهيكلی والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك لمساعدة الفريق في أداء ولايته؛

-١٢ - تقرر إنهاء ولاية:

(أ) المقرر الخاص المعنى بآثار الديون الخارجية على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ب) الخبير المستقل المعنى بسياسات التكيف الهيكلی؛

-١٣ - تقرر تعين السيد فانتو شIRO في منصب الخبير المستقل المعنى بآثار سياسات التكيف الهيكلی والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك للاستفادة من خبرته في هذه المسألة؛

- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر للخبير المستقل كل المساعدة اللازمة، وبخاصة ما يحتاج إليه من موظفين وموارد من أجل أداء مهامه؛
- ٥ - تحث الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على التعاون الكامل مع الخبير المستقل في الاضطلاع بولايته؛
- ٦ - تدعوا الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وكذلك القطاع الخاص، إلى اتخاذ التدابير والإجراءات المناسبة من أجل تنفيذ التزامات واتفاقات ومقررات مؤتمرات الأمم المتحدة وقائمتها الرئيسية المنظمة منذ مطلع التسعينيات بشأن التطورات المتصلة بمسألة الديون الخارجية؛
- ٧ - تدعوا أيضاً الحكومات والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص إلى النظر في إمكانية إلغاء ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون أو تخفيضها إلى حد كبير، مع منح الأولوية للبلدان الخارجة من حروب أهلية مدمرة أو البلدان التي لحق بها دمار نتيجة لكوارث طبيعية؛
- ٨ - تحث الدول والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير عاجلة لتخفيض مشكلة عبء الديون على البلدان النامية التي تعاني بوجه خاص من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، وذلك لتحرير المزيد من الموارد المالية واستخدامها في مجالات الرعاية الصحية والبحوث وتوفير العلاج للسكان في البلدان المتأثرة؛
- ٩ - تسلم بأن ثمة حاجة إلى مزيد من الشفافية ومشاركة من جميع الدول والنظر في القرارات المناسبة للجنة حقوق الإنسان في مداولات وأنشطة المؤسسات المالية الدولية والإقليمية؛
- ١٠ - ترى أنه من أجل إيجاد حل مستديم لمشكلة الديون، يلزم إبراء حوار سياسي بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة في نطاق منظومة الأمم المتحدة، على أساس مبدأ ناقسم المصالح والمسؤوليات؛
- ١١ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يأخذ للفريق العامل المعني ببرامج التكيف الهيكلي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمجتمع لمدة أسبوعين قبل انعقاد الدورة السابعة والخمسين للجنة بفتره كافية، لا تقل عن أربعة أسابيع، وذلك للالاضطلاع بالمهمة التالية: (أ) مواصلة العمل لوضع مبادئ توجيهية أساسية، في مجال السياسة العامة، بشأن برامج التكيف الهيكلي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحيث يمكن استخدامها أساساً لإجراء حوار متواصل بين هيئات حقوق الإنسان والمؤسسات المالية الدولية، و(ب) تقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها السابعة والخمسين؛

- ٢٢ تكرر طلبها إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تولي اهتماماً خاصاً لمشكلة عباء ديون البلدان النامية، ولا سيما أقلها نمواً، وبخاصة للأثر الاجتماعي للتدابير الناشئة عن الديون الخارجية؛
- ٢٣ تطلب إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان اتخاذ إجراءات عاجلة لتعزيز مدى استجابة مكتبها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- ٢٤ تقرر أن توافق نظرها في هذه المسألة في دورتها السابعة والخمسين في إطار البند ذاته من جدول الأعمال.
